

بحار الأنوار

[72] الجاهلية وقد أتانا إِبْنُ الْإِسْلَامِ بَك. حدثنا علي بن الحسين، عن أحمد بن أبي عبد
إِبْنِ (1)، عن الحسن بن محبوب عن أبي ولاد، عن حمران، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن
امرأة من المسلمات أتت النبي (صلى الله عليه وآله) فقالت: يا رسول الله إن فلانا زوجي قد
نثر له بطني، وأعنته على دنياه وآخرته، لم يرمني مكروها، أشكو (2) منه إليك، فقال:
فيم تشكينه؟ (3) قالت: إنه قال: أنت علي حرام كظهر (4) أمي وقد أخرجني من منزلي،
فانظر في أمري، فقال لها رسول الله (صلى الله عليه وآله): ما أنزل الله تبارك وتعالى علي
كتابا (5) أقضي فيه بينك وبين زوجك، وأنا أكره أن أكون من المتكلفين: فجعلت تبكي
وتشتكي (6) ما بها إلى الله عزوجل، وإلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وانصرفت (7) قال:
فسمع الله تبارك وتعالى مجادلتها لرسول الله (صلى الله عليه وآله) في زوجها وما شكت إليه
فأنزل الله في ذلك قرآنا: " قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها " الآيات، قال: فبعث رسول
الله (صلى الله عليه وآله) إلى المرأة فأتته فقال لها: جيئني بزوجه، فأتته به، فقال له:
أقلت لامرأتك هذه: أنت علي حرام كظهر أمي؟ فقال: قد قلت لها ذلك، فقال له رسول الله (صلى
الله عليه وآله): قد أنزل الله فيك وفي امرأتك قرآنا، وقرأ الآيات، فضم إليك امرأتك فإنك قد
قلت منكرا من القول وزورا، وقد عفى الله عنك وغفر لك ولا تعد، قال: فانصرف الرجل وهو نادم
على ما قال لامرأته، وكره الله عزوجل ذلك للمؤمنين بعد (8). بيان: قولها: نثر له بطني،
أرادت أنها كانت شابة تلد الاولاد عنده، و امرأة نثورة: كثيرة الولد ذكره الجزري. 24 -
فس: قوله تعالى: " فتمنوا الموت إن كنتم صادقي " قال: في التوراة

(1) في المصدر: محمد بن أبي عبد الله. (2)

أشكوه خ ل. أقول: يوجد ذلك في المصدر. (3) فيم تشكينه خ ل. (4) مثل ظهر خ ل. أقول:

يوجد ذلك في المصدر. (5) في المصدر: في ذلك كتابا. (6) وتشتكى خ ل. (7) ثم انصرفت خ ل.

(8) تفسير القمي: 666 - 668. والاية في المجادلة: 1.